



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جَمِيعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ



المؤتمر العلمي العالمي الخامس

الوقف الإسلامي : التحديات واستشراف المستقبل

تحت شعار

الوقف... صدقة جارية ... ونماء... لا يتوقف

الصيغ "الأوقاف ودورها في النهوض بالدعوة الإسلامية، الوقف
الاسكندنافي أنموذجاً"

إعداد: د. عوينات محيي الدين إبراهيم

المستشار الشرعي للوقف الاسكندنافي في الدنمارك

الزمان : الثلاثاء والأربعاء 17-18 شوال 1438 هـ * 11-12 يوليو 2017م

المكان : قاعة المؤتمرات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

السودان - الخرطوم

web: www.quran-unv.edu.sd
E-mail: quranun@gmail.com

تمهيد:

إن تنامي الوجود الإسلامي في الدانمرك وفي الغرب عامة يطرح احتياجات ومهمات جديدة، قد يشكل الوقف أداة رئيسية للقيام بها والتعامل معها، إذا أنشأت أوقاف إسلامية في مجالات متنوعة ومتعددة، مجالات الوقف الإسلامي في ديار الغرب عديدة وأهمها: المجال الدعوي، والمجال التربوي، والمجال الاجتماعي، ومجال البحث العلمي، ومنها المؤسسات الإسلامية والتي منها المساجد، والمكتبات، والمؤسسات التعليمية من مدارس، ومعاهد، وجامعات، والنوادي الاجتماعية والرياضية، والسياسية والإعلامية، وكذلك المراكز الثقافية التي من خلالها يتاح القيام بأنشطة ثقافية من شأنها أن تحافظ على المقومات الثقافية والفكرية للمسلمين وتتكامل وظيفتها مع المعاهد والمساجد وغيرها. وكذلك تحتاج الأقليات المسلمة إلى مؤسسات اقتصادية فاعلة تجبر ضعفها، وتقيم أودها وتحرس عقيدتها وتحافظ على أبنائها بتعليمهم أمر دينهم ولمساعدة المحتاجين والفقراء والمرضى منهم وبخاصة بعد أن تزايد أعداد المسلمين في الغرب ولم يعد وجودهم عابراً ولا عارضاً وإنما أصبح وجودهم يتصف بالديمومة والنمو.

المطلب الأول

الوقف، ماهيته ومكانته في الشريعة

وسوف يتم تناول هذا المطلب في النقاط التالية:
أولاً: تعريف الوقف لغة واصطلاحاً:
التعريف اللغوي للوقف :

ورد كلمة (الوقف) في معظم كتب اللغة بمعنى (الحبس)، ففي لسان العرب: " ومن معاني الوقف الحبس، يقال حبست حبساً وأحبست أحباساً أي وقفت، وحبس الفرس في سبيل الله أي أن الفرس موقوفة على على المجاهدين، ويطلق الحبس على كل شيء وقفه صاحبه، ويصبح الموقوف محرماً على الواقف لايورث ولا يوهب ولا يباع من أرض أو نخل أو كرم أو بناء، فيحبس الأصل وقفاً مؤبداً، وتسبيل ثمرته ونتاجه وريعه ومنفعته تقرباً إلى الله تعالى." (1)

التعريف الاصطلاحي: لقد تفاوتت وتنوعت عبارات الفقهاء وعلماء الاجتماع في تعريف الوقف، وذلك تبعاً لموقفهم من بعض عناصر الوقف وشروطه، مع اشتراك تعريفاتهم في المحتوى الأساسي للتعريف.

ومنها تعريف الإمام النووي - رحمه الله - حيث قال: " الوقف حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته، وتصرف منافعه إلى البر تقرباً إلى الله تعالى." (2)

وهناك تعريف آخر يعتبر من أيسر هذه التعريفات وأصحها - حسب وجهة نظري - وهو تعريف العلامة الحنبلي موفق الدين بن قدامة، حيث قال: " ومعناه: تحبیس الأصل، وتسبیل الثمرة." (3)

وهذا التعريف يتضمن كون أصل المال يصير محبوساً أو محبساً، فيمنع التصرف فيه على صاحبه وعلى ورثته أو غيرهم، ويستفيد من منفعته ومن ثمرته الذين حبس عليهم، من فقراء، أو مرضى، أو أيتام، أو مجاهدين، أو طلاب العلم، أو عابري السبيل، أو الأراذل أو نحوهم ممن يحبس عليهم عادة.

فالتحبیس هنا معناه إنهاء حق المالك، وحق من كان يمكن أن يؤول إليه الملك، إنهاء حقه في هذا الملك ومنعه من التصرف فيه. والتسبيل معناه جعل منفعته واستعماله

(1) لسان العرب، أبو الفضل محمد ابن منظور، مرجع سابق، ج 6، ص 44.

(2) الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، د عكرمة صبري، ص36، ط دار النفائس عمان: الطبعة عام: 1428 هـ، 2008 م

(3) المغني - موفق الدين ابن قدامة المقدسي، ج 5، ص 597، ط دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى: 1414 هـ، 1994 م

والانتفاع به مُفَوَّتاً في سبيل الله لفائدة الذين حبس عليهم من طرف الحبس. وهذه هي (الصدقة الجارية) كما سماها النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه المعروف.
ثانياً: مشروعية الوقف في الإسلام:

لقد دل على مشروعية الوقف الكتاب والسنة، فهناك نصوص كثيرة من القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة تحض على تحبيس شيء من المال ووقفه، وترشد إلى نفع المسلمين به، وتبين الأحكام المتعلقة به. وسوف استعرض بعضاً من هذه النصوص على سبيل الاختصار كما يلي:
مشروعية الوقف من القرآن الكريم:

هناك نصوص كثيرة في القرآن الكريم تحث على الإنفاق في سبيل الله، وجميع أنواع الخير والبر والإحسان - ولا تخص الوقف بالنص - لكن الوقف يدخل فيها ضمناً حيث إنه من أفضل أنواع الصدقات وهي الصدقات الجارية، من ذلك قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون} (1)، وقوله تعالى: {وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} (2)، وقوله تعالى: {وما يفعلوا من خير فلن يكفروه والله عليم بالمتقين} (3) والتحبيس هو من أعظم أنواع الخير الذي أمرت به الآية، لأنه يطول نفعه ويكثر المستفيدون منه.

ومنها قوله سبحانه: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} (4)، وأكثر ما يجب للإنسان من ماله، ما يكون أصلاً يبقى ويدوم كالدور والأراضي والأشجار، فالآية ترغب وتشجع المؤمنين على أن ينفقوا من أحب أموالهم إليهم. ومنها قوله تعالى: {إنا نحن نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ} (5)، فالله عز وجل يكتب أفعال العباد ويكتب الآثار التي تنجم عن أفعالهم، سواء في حياتهم أو بعد مماتهم، وسواء كانت خيراً أو شراً. ولا شك أن الأموال والأموال المحبسة تبقى آثارها الخيرة الطيبة بعد موت صاحبها، ويستمر ثوابها ما دام لها نفع لأحد من عباد الله، أو من عامة خلقه.

مشروعية الوقف من السنة النبوية وعمل الصحابة:

لقد كانت أفعال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - واستجابة صحابته الكرام - رضي الله عنهم - ومن بعدهم من السلف الصالح في القرون الأولى للإسلام للنصوص الشرعية التي ترغب في الوقف والصدقة قوية جداً؛ بل فيها أعظم الصور وأقواها دلالة على حب الإنفاق والمسارة في الخيرات، فقد أوقف الرسول الهادي والقُدوة الحسنة للمؤمنين - صلى الله عليه وسلم - سلاحه، ودابته، وأرضاً له؛ إذ أخرج البخاري

(1) سورة الحج، الآية: 75

(2) سورة الحج: 77

(3) سورة آل عمران، الآية: 115

(4) سورة آل عمران، الآية: 91

(5) سورة يونس، الآية: 11

- رحمه الله تعالى - عن عمر بن الحارث - رضي الله عنه - أنه قال: (ما ترك النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا سلاحه وبغلة بيضاء وأرضاً جعلها صدقة) (1).

بل كان أول وقف في الإسلام، هو مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة، كما وقف الجهد والوقت والمال هي العوامل الرئيسية التي اعتمد عليها في إقامة المسجد النبوي الشريف الذي كان هو المؤسسة الأولى التي من خلالها تم بناء المجتمع المسلم الجديد، وبناء مؤسساته العلمية والتربوية والعسكرية والاجتماعية وغيرها.

فقد أخرج البخاري ومسلم - رحمهما الله - تعالى عن أنس - رضي الله عنه - قال: (أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - ببناء المسجد فقال: يا بني النجار ثامنوني بجائطكم هذا، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله) (2). فقام هذا المسجد المبارك بوظيفة عظيمة في نشر الإسلام، والدعوة إليه، وتعليمه للناس.

ومن الأحاديث الدالة على مشروعية الوقف: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له) (3) قال النووي - رحمه الله تعالى - " وفيه دليل لصحة أصل الوقف، وعظيم ثوابه " (4)

ومنها: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً علمه ونشره، أو ولدًا صالحًا تركه، أو مصحفًا ورثه، أو مسجدًا بناه، أو بيتًا لابن السبيل بناه، أو نهرًا أكرهه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته) (5)

ومنها: عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يارسول الله، إني أصبت أرضاً بخيبر، لم أصب قط مالاً أنفس عندي منه، فما تأمرني فيها؟ فقال: (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث. قال: فتصدق بها عمر في الفقراء، وذوي القربى، والرقاب، وابن السبيل، والضيف، لاجنح على من وليها أن يأكل منها، أو يطعم صديقاً بالمعروف، غير متأثل فيه، أو غير متمول فيه) (6)

(1) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بسنده، كتاب: الجهاد والسير، باب: من لا ير كسر السلاح عند الموت، ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا سلاحه 86/77، رقم الحديث: 2912، ج 6، ص 194

(2) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بسنده، كتاب الوصايا، باب: إذا أوقف جماعة أرضاً مشاعاً فهو جائز، 27/55، رقم الحديث: 2771، ج 6، ص 56

(3) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بسنده، من حديث أبي هريرة، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته. 14/3، رقم الحديث: 1631، ص 712

(4) شرح صحيح مسلم للإمام النووي - مرجع سابق، ج 11، ص 85

(5) أخرجه الإمام ابن ماجة في سننه بسنده، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - كتاب المقدمة، باب معلم الناس الخير، مما يلحق المؤمن من عمله محسناته بعد موته. رقم الحديث: 242، ج 1، ص 41

(6) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بسنده، من حديث ابن عمر رضي الله عنه، كتاب الوصية، باب الوقف 15/4، رقم الحديث 1631، ص 712

ومنها وعن أنس - رضي الله عنه - قال: (كان أبو طلحة أكثر أنصاري بجوار المدينة مالا، وكان أحب أمواله إليه (بيرحاء) - هو بستان من نخيل قرب المسجد النبوي - وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، فلما نزلت هذه الآية: { لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون }، قام أبو طلحة إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه: { لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون }، وإن أحب أموالي إليَّ بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها يارسول الله حيث أراك الله، فقال رسول الله: بخ ذلك مالك رابع ... الحديث) (1)

ومنها: عن ثمامة بن حزن القشيري قال: شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان فقال: (أنشدكم بالله وبالإسلام هل تعلمون أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة، فقال: (من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة؟)، فاشتريتها من صلب مالي فجعلت دلوها فيها مع دلاء المسلمين) (2)، ومن بركة وقف بئر رومة، أنه لا يزال الماء فيها عذبا إلى يومنا هذا، ومعروفة عند أهل مدينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ببئر عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وهي من أشهر المعالم الوقفية التي بقيت عبر العصور الإسلامية من عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى عصرنا الحاضر.

وقال الإمام البغوي - رحمه الله. "والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم من المتقدمين لم يختلفوا في إجازة وقف الأرضين وغيرها من المنقولات، وللمهاجرين والأنصار أوقاف بالمدينة وغيرها، لم ينقل عن أحد منهم أنه أنكره، ولا عن واقف أنه رجع عما فعله لحاجة وغيرها" (3).
ومنذ عصر النبوة أصبح الوقف يمثل ركنا من أركان المجتمع الإسلامي، في حياته الدينية والاجتماعية، والعلمية، والاقتصادية، والسياسية، وصار دعامة أساسية لحركة العلم والجهاد في سبيل الله وحماية الثغور، ومصدر عيش ومواساة للفئات المعوزة، ومصدر تمويل وتطوير لكثير من المرافق الاقتصادية والتنموية في المجتمع الإسلامي.

(1) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بسنده، من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، 44/24، رقم الحديث: 1461، ج4، ص 84

(2) أخرجه الإمام النسائي بسنده في السنن الصغرى من حديث ثمامة ابن حزن القشيري، كتاب الأحباس، باب وقف المساجد/ وأخرجه الإمام البخاري - بنحوه - في صحيحه بسنده، من حديث عثمان ابن عفان - رضي الله عنه في كتاب المساقاة، في ترجمة باب: من رأى صدقة الماء معلقاً. 2/42، ج 5، ص 301

(3) شرح السنة للإمام البغوي - ج 8، 288.

المطلب الثاني

دور الوقف في النهوض بالدعوة الإسلامية في الدانمرك

إن الوقف يعد من مآثر الإسلام ومفاخره التي شرعت لإصلاح المجتمعات، فهو مصدر خير للمجتمع الإسلامي، وباعث لنشر الدعوة الإسلامية، ولقد أدت الأوقاف الإسلامية الخيرية دوراً مهماً في نهضة التعليم، ونمو المجتمع ثقافياً واجتماعياً واقتصادياً. ولقد كان الوقف من أنجع الوسائل في علاج مشكلة الفقر حيث إن المسلمين تتبعوا مواضع الحاجات مهما دقت وخفيت فوقفوا لها، حتى أنهم عينوا أوقافاً لعلاج الحيوانات المريضة، وأخرى لإطعام الكلاب الضالة على سبيل المثال.

والعلاقة بين الوقف والدعوة الإسلامية علاقة وثيقة، فالوقف من وسائل الدعوة إلى الله - تعالى - وخاصة من وقف المساجد والمراكز والمدارس والمكتبات وغيرها مما يستمر نفعه لأجيال المسلمين المتعاقبة، أو وقف شيئاً على المسلمين الجدد ترغيباً في إسلامهم، وتثبيتاً لهم.

إن الجمعيات والهيئات التنصيرية تعتمد على النشاطات والخدمات الاجتماعية والاقتصادية والإغاثية المختلفة مثل الرحلات الترفيهية، والألعاب الرياضية، وإنشاء بيوت للشباب، وإقامة المخيمات والندوات، كذلك الاهتمام بالمشاكل المعيشية للفقراء، وهدفها معروف في جذب هذه الشرائح إلى النصرانية، وهذه الأعمال كلها عناصر كان للوقف في الإسلام دوراً كبيراً في تغطيتها وإنشائها، وهذا يستوجب علينا القيام بإنشاء البدائل الوقفية في بلاد الغرب تقوم برعاية وقيام نواد رياضية، ومجمعات ترفيه، وإنشاء مسابقات في مجالات شبابية مختلفة، وملاعب لملء الفراغ لدى الشباب كما سيتبين لاحقاً.

وهناك أنواع من الأوقاف يجب أن يهتم بها المجتمع المسلم الصغير في الدانمرك أكثر من غيرها، وذلك انطلاقاً من الاهتمام بالأولويات الدعوية لدى المسلمين، اذكرها في النقاط التالية على سبيل الاختصار:

أولاً: المساجد في الدانمرك، ودورها في الدعوة الإسلامية:

لقد اهتم المسلمون بأمر المساجد منذ فجر الإسلام، وأولوها عنايتهم ورعايتهم، وكانت عناية الإسلام بها هي أكبر الدوافع لهذا الاهتمام، ففي القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تحث على بناء المساجد ورفعها، والاهتمام بشأنها، وعمارتها: قال تعالى: { في

بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال، رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار} (1) وقال تعالى: {إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخشى إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المفlichen} (2)

إن المسجد في المفهوم الإسلامي الخالص هو مقر إعلان العبودية الخالصة لله سبحانه وتعالى، وقد عظم الإسلام المسجد وأعلى مكانته، ورسخ في النفوس قدسيته، فأضافه الله تعالى إليه، إضافة تشريفٍ وتكريم، فقال تعالى: {وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا} (3) وبما أن العبادة في المفهوم الإسلامي شاملة جامعة لحياة الإنسان العابد لله تعالى: {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين} (4)

وهناك مئات الأحاديث النبوية التي تتحدث عن فضل المساجد ودورها العظيم، أكتفي منها بحديث عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله - تعالى - بنى الله له مثله في الجنة) (5)

فالمسجد في نظر الإسلام ليس مكاناً للعبادة فقط، وإنما بالإضافة إلى ذلك مكاناً تنطلق منه الدعوة إلى دين الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، فهو ينهض برسالة التثقيف والتنوير ونشر الوعي الديني السليم. وقد ظل المسجد قروناً طويلة يؤدي هذه الرسالة بكفاءة واقتدار، كما كان للوقف الخيري دور فاعل في دعم هذه الرسالة واستمرارها

وقد كان المسجد هو محور سياسة الوقف في هذا المجال سواء من حيث إنشائه، أو الصرف على مصالحه ومهماته، وعمارته أو من حيث ترتيب من يقومون بإمامة الناس في الصلاة، والخطابة أو الأذان، والاهتمام بنظافة المسجد، وتوفير المياه اللازمة له، وكذلك الإضاءة أو من حيث إلحاق منشآت أخرى بالمسجد، كدور المناسبات أو المؤسسات التي تؤدي بعض الخدمات وخاصة في مجال التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية. ومن المبشرات لتطور سير الأوقاف في الدانمرك أن السنوات الثلاثة الأخيرة شهدت طفرة كبيرة في إنشاء وتملك العديد من المساجد والمراكز الإسلامية في الدانمرك، فهناك

(1) سورة النور، الآية: 36

(2) سورة التوبة، الآية: 18

(3) سورة الجن، الآية: 18

(4) سورة الأنعام، الآيتان: 162، 163

(5) أخرجه البخاري بسنده في صحيحه من حديث عثمان ابن عفان - رضي الله عنه - كتاب الصلاة، باب من بنى لله مسجداً. 65/8، رقم الحديث: 450، ج 2، ص 115

بضعة أوقاف تم تملكها بداية من العام: 2010، 2012، 2011 م في مختلف المدن الدانمركية. فمن الأوقاف الجديدة التي اشترت في هذه الفترة إضافة إلى بعض المساجد المملوكة للمسلمين:

المجلس الإسلامي الدانمركي في العاصمة الدانمركية كوبنهاجن حيث اشترى بمبلغ يزيد على ثمانية عشر مليون دولار.

مؤسسة الإمام مالك في العاصمة الدانمركية بمبلغ يساوي ثلاثة ملايين دولار.

المركز الإسلامية في فيستأين في العاصمة الدانمركية بمبلغ يساوي مليون دولار.

المركز الإسلامي في مدينة سكيفه بمبلغ يساوي نصف مليون دولار.

مدرسة الورود العربية الإسلامية في مدينة أودنسا، مبلغ يساوي ثلاثة ملايين دولار.

ولازال هناك العديد من المشاريع لشراء وإنشاء العديد من الأوقاف الإسلامية في الدانمرك في السنوات القليلة القادمة.

وقبل بضعة أعوام تم شراء وقف التجمع الإسلامي في مدينة أورهاوس بمبلغ يساوي نصف مليون دولار.

وهذه الطفرة في وعي الأقلية المسلمة ليس في الدانمرك وحدها بل في ظهرت في العديد من الدول الأوروبية، متزامنة مع صحوة الأجيال المسلمة والتي بدأت في العودة الحميدة لدينها من جديد. وهذا كله يعكس اهتمام الأقلية المسلمة بضرورة إقامة هذه الأوقاف بمختلف تخصصاتها للقيام بالخدمات الدعوية والتعليمية الأساسية للأجيال القادمة.

ودور المساجد في الدعوة إلى الإسلام هو دور رئيس، فقد كان اهتمام الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - ببناء المسلم من أول يوم وطئت قدمه الشريفة المدينة المنورة دلالة كبرى على الدور البارز الذي يقوم به المسجد، ويضطلع به في حياة المجتمع المسلم العامة والخاصة، إذ هو بداية الانطلاق في تكوين المجتمع الإسلامي، ومركز الإشعاع الفكري والحضاري الأول الذي انبثقت منه أنوار الهداية والإرشاد، وشع من قلبه ضياء التوفيق والرشاد.

وأما عن دوره الدعوي هنا في الدانمرك وفي مثلها من المجتمعات الغربية فهو دور غاية في الأهمية سواء كان لدعوة المسلمين، أو دعوة غير المسلمين:

أما عن دوره للمسلمين: فهو قبله عبادتهم، وموطن تربيتهم وتهذيب أخلاقهم، وتعليمهم أمور دينهم، ولن نتجاوز الحق إذا قلنا إن المسجد هو الذي يعنى بصنع المسلم المتكامل البناء في خلقه وسلوكه وعمله وعبادته وعلاقته بربه وبنفسه وغيره

"وبالإضافة لذلك فهو السبيل الوحيد الذي يجمع الجالية المسلمة، ويقرب بينها ويذيب الفوارق بين الجنسيات والأوطان والطبقات، فهذا المجتمع المسلم الصغير يجمع من

المسلمين جنسيات، وأعراق، ولغات عديدة، ولا سبيل إلى دمجها مع بعضها تحت راية الإسلام إلا من خلال هذا المكان الذي جعله الله مقدساً، وجعل القدوم إليه والتردد عليه عبادة من أعظم العبادات.

فمن خلال المسجد ينبغي أن تصدر كافة التوجيهات والإشادات التي تهم المسلمين في ذلك القطر أو البلد، وذلك بتدخل القائمين على المسجد أو من يعينون من أهل الاختصاص بما فيهم الإمام والخطيب، في توجيه وتعليم كافة فئات الجالية من تجار، وعمال، وطلاب، وشباب، ونساء، كل وفق حاجاته ومتطلباته، لأن المسجد بهذا المعنى الواسع وسيلة للتقريب بين طبقات الأمة غنيها و فقيرها، ورئيسها و مرؤوسها" (1)

دور المسجد في دعوة غير المسلمين: إن المساجد في الدائمك وغيرها من الأقطار الغربية فهي باتفاق أنها لا تؤدي دورها كما يجب، حيث ينتظر منها أن تقوم بدور دعوي وإعلامي يعني بإيصال رسالة الإسلام العظيمة في أبهى صورها إلى المجتمع الغربي. فالكافر إذا قدم على المسلمين في مساجدهم، ورأى حسن نظامهم في الصلاة، واتباعهم للإمام، ورأى الأخوة والتراحم بين المسلمين، واستمع الأذان وشرحت كلماته العظيمة، واستمع إلى القرآن الكريم، والسنة النبوية، وإلى التوجيهات الإسلامية فعسى أن يلين قلبه ويهتدي إلى هذا الدين، قال تعالى: { وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ } (2)

إذا كان ذلك كذلك فلغير المسلم أن يدخل المسجد ليسلم، فعن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: (بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدٌ خَيْرٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ (3) وهذا الرجل ثمامة بن أثال سيد بني حنيفة الذي ما أن سمع كلام الله يتلى في المسجد حتى نزل النور على قلبه فأسلم..

وكذلك وفد ضمام بن ثعلبة - رضي الله عنه - على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ودخل مسجده فتعلم منه أصول الإسلام. فعن كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَ

(1) أحكام المساجد في الشريعة الإسلامية - إبراهيم بن صالح الخضير ، من المقدمة بتصرف - ط وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - السعودية الطبعة الأولى: 1419هـ.

(2) سورة التوبة، الآية: 6

(3) أخرجه البخاري بسنده في صحيحه، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - كتاب الخصومات، باب التوثق ممن تخشى معرفته، 7/44، رقم الحديث: 2422، ج 5، ص 358

بْنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ ضِمَامَ بْنِ تَعْلَبَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَأَنَّاخَ
بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ قَالَ فَقَالَ أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ يَا ابْنَ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ (1)

كما وفد عدي بن حاتم الطائي على الرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد
وكان متنصراً فأسلم وهداه الله. وغير ذلك من المواقف الكثير والكثير،
كما أنه من وظائف المسجد في مجتمع الأقليات المسلمة في كافة البلدان أن يولي الاهتمام
والرعاية اللازمة للمسلمين الجدد الذين تتزايد أعدادهم من سنة لأخرى، وهم بحاجة إلى
الاحتضان والتربية والتعليم وغير ذلك.

ثانياً: الوقف على المؤسسات التعليمية ودوره في الدعوة الإسلامية:

من أهداف الوقف في الشريعة الإسلامية الوقف على تعليم العلم بمختلف
فروعه وعلومه، وأهمها العلوم الشرعية التي ترشد المسلمين إلى أمور دينهم، وعلاقة
الدعوة الإسلامية بالعلم بفروعه المختلفة علاقة وطيدة لا ينكرها أحد، فكلما كان المستوى
العلمي للمسلمين متقدماً، كان ذلك أنفع للدعوة، ولهذا كانت العلم في الإسلام أصل
أصيل يدعو إليه ويحث عليه ويعلي من شأنه وهو من الواضح بما لا يحتاج إلى بيان.
فمن أعظم مقومات استمرار الدعوة إلى الله - تعالى - ارتباطها بالعلم والعلماء، ولا
تكون نهضة علمية إلا بوجود العلماء وتلاميذهم، ودور التعليم ومكتباتها، والعناية
بالدعاة والمدعوين؛ لذلك كانت العناية بالإنفاق من خلال الأوقاف على العلم وأهله
ودوره وعامة الناس منذ وقت مبكر جداً، وتدافع وتسبق الحكام والعلماء والأثرياء على
الوقف على المكتبات، حتى شكل الوقف عليها بؤرة النهضة العلمية التي أتاحت المعرفة
وتوارثها للجميع، وقل أن نسمع بحاضرة من حواضر المسلمين إلا ونجد فيها مكتبة وداراً
للعلم قد أوقفت لأهله وطلابه ومن يحتاج من أهله.

" ففي العصر الفاطمي توجد عدة وثائق ونصوص تلقي ضوءاً على الموارد الأولى
للأزهر، وأولى هذه الوثائق وأهمها سجل صدر عن الحاكم بأمر الله بن العزيز بالله في
رمضان سنة 400هـ ويوقف فيه بعض أملاكه من دور وحوانيت ومخازن، لينفق من ريعها
على الجامع الأزهر، والجامع الحاكمي، وجامع براشدة، وجامع المقدس، ودار العلم بالقاهرة،
، ويفرد فيه لكل منها نصيباً خاصاً ويفصل وجوه النفقة فيها.

(1) أخرجه أبو داود بسنده في سننه، من حديث أنس ابن مالك - رضي الله عنه - كتاب
الصلاة، باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد. رقم الحديث: 486، ج 1، ص 131

ومن ذلك فيما يختص بالجامع الأزهر، رواتب الخطيب والمشرف والأئمة، وما ينفق على فرش الجامع وتأثيثه وإنارته من الحصر والقناديل والزيت، وعلى إصلاحه وتنظيفه، وإمداده بالماء وغير ذلك من وجوه الإنفاق، وقد فصل ذلك تفصيلاً شاملاً في وثيقة كاملة أثبتها المقريري بنصها في خطته. " (1)

وإذا أردنا الوقوف على أهم الأوقاف التي يحتاج إليها المسلمون في الدائم في جانب التعليم والثقافة، هناك العديد من المجالات العلمية لدى الأقليات المسلمة التي تحتاج إلى الوقف، أذكرها مجملة على سبيل الاختصار:

" الوقف على إنشاء المدارس الإسلامية الخاصة.
الوقف على المعاهد الشرعية لإعداد الأئمة والدعاة والإداريين للمؤسسات الإسلامية.
الوقف على المعلمين والقائمين على المدارس الإسلامية.
الوقف على الكتابات لتحفيظ وتعليم القرآن الكريم.
الوقف على المكتبات العامة التي تغني المجتمع المسلم الصغير في الدائم بما يحتاجه من كتب إسلامية.

الوقف على ترجمة الكتب الإسلامية إلى اللغة الدائرية.
الوقف على المراكز البحثية التي تعنى بالدراسات التي تحتاجها الأقليات المسلمة سواء كانت شرعية، أو دعوية، أو اقتصادية، أو سياسية أو غيرها.
الوقف على إنشاء النوادي الثقافية التي يلتقى فيها المسلمون بمختلف شرائحهم ليتزودوا بما يحتاجون إليه من ثقافات. " (2)

ولا شك أن الارتقاء بمستوى التعليم الإسلامي، وتخرج الأجيال العالمة بدينها، والمتفهمة في شريعة ربها، والواقفة على سنة نبيها له أكبر الأثر في النهوض بالدعوة الإسلامية في تلك البلدان، وإن أكبر ما يعانیه الدعاة هو أمية المجتمع الشديدة بدينه، وجهله الشديد بأصول الإسلام وفروعه، وبالتالي فإن نهضة هذه الأقليات لا بد أن تبدأ بالعلم، وأهم وسائل تحصيل العلم ونشره هو إقامة الأوقاف العلمية والتي تشجع وتحفز على أن يبرز في أبناء الأقلية العلماء والدعاة والأئمة.

ثالثاً: الأوقاف ودورها في النهوض بالدعوة:

(1) المواظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ويعرف بالخطط المقريرية: تقي الدين أحمد بن علي المقريري، تحقيق: محمد زينهم - مديحة الشرفاوي، ج 2، 274

(2) استفاد الباحث في هذه النقطة من كتاب: أثر الوقف على الدعوة إلى الله تعالى، خالد بن هذوب المهيدب، ص 129، رسالة ماجستير كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط دار النيريين - دمشق، سوريا، الطبعة الأولى: 2005م

الوقف في الإسلام ليس مقصوراً على المساجد وإقامة الشعائر والمناسك، كما يعتقد كثير من الناس، بل إنه يتجاوز ذلك إلى جميع أنواع الصدقات الجارية التي تبقى عينها ويسبل ريعها على مصالح المسلمين باختلافها الدينية والدنيوية.

" وقد أسهم الوقف في الإسلام مساهمة فعالة، ظهر أثرها في المجتمعات الإسلامية بوضوح كبير وفي مناحي متعددة منها؛ حتى أصبحت الأمة الإسلامية بسبب أوقافها مضرباً للمثل - لغيرها من الأمم - في رقيها وحضارتها. ولا ريب أنه كان للوقف دور هام في دعم متطلبات الوسائل والمناشط الدعوية، وإيجاد الاقتصاديات الثابتة والدائمة لها، الأمر الذي أدى إلى زيادة فاعلية تلك الوسائل والمناشط، واتساع أعمالها، وشمولية خيرها للناس " (1)

وإن حاجات المسلمين المتعددة في أوروبا تفرض على المحسنين أن يقدموا ما يستطيعون تقديمه لهذه الأقليات التي لا تجد دولة إسلامية ترعاها.

فلم تعد الحاجة فقط لإقامة المساجد - على عظم رسالتها - بل ظهرت حاجات عديدة الاجتماعية والتربوية والصحية والاقتصادية.

فهناك على سبيل المثال حاجة إلى إقامة نوادي اجتماعية ورياضية يجد المسلمون وأبنائهم فيها غنى عن ارتياد النوادي الدائرية التي يتعرضون فيها لما يتعارض مع عقيدتهم وأخلاقهم. والذي يعيش في تلك البلدان يجد أنه من الضروري أن يذهب الطلاب إلى حصص رياضية في المسابح وغيرها، وهناك يفرض عليهم التعري أمام بعضهم البعض، مما يوجد حرجاً لدى بنات المسلمين، وتصير هناك مشكلات كثيرة بين المدارس وأهالي التلاميذ، فلو نشطت الأقلية المسلمة إلى إنشاء المسابح والنوادي الإسلامية - التي صارت من فروض الكفايات في هذه الوقت - لتحققت الكثير من المصالح ودرأت الكثير من المفاسد.

هناك كذلك حاجة إلى إقامة المخيمات بأنواعها المختلفة، والتي تستوعب الشباب والأطفال من جميع الأعمار، وهي تحتاج إلى نفقات كبيرة والتي لا يسدها إلا أوقاف رصدت لهذه الحاجات.

هناك حاجة إلى إنشاء مشاريع اقتصادية وقفية تقوم بسد العجز في الإنفاق على الأنشطة الدعوية التي تعتبر المادة هي المعوق الأكبر دون القيام بها.

(1) الوقف في الفكر الإسلامي - محمد عبد العزيز عبد الله، ص 29، طبعوزارة الأوقاف المغربية، 1996م، وانظر: الوقف الخيري وأثره في الدعوة إلى الله تعالى - خالد موسى أبو المجد، رسالة ماجستير بكلية أصول الدين بطنطا.

رابعاً: وقف المذابح الإسلامية:

من أهم الأولويات الإسلامية في الدائمك وغيرها من الأقطار الغربية أن يكون هناك مذابح خاصة للمسلمين يراعى فيها الشروط الشرعية لعملية الذبح، ومن المعروف أن هناك شبهات كثيرة في الذبائح الغربية عقد من أجلها العديد من المؤتمرات الفقهية لوضع الشروط والضوابط والآليات الشرعية لتطهير وتطيب طعام المسلمين الذي شابه العديد من الشبهات.

وأهمية إطابة طعام المسلم من القضايا الأساسية في الشريعة الإسلامية، حيث أحلت الشريعة كل طيب وحرمت كل خبيث، وقد قال الله سبحانه وتعالى: { يجل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث } (1)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: { يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً } (2)، وقال تعالى: { يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم } (3)، ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يارب يارب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذّي بالحرام، فأئني يستجاب له) (4)

هذا وقد أوصت المجامع الفقهية في الغرب بضرورة أن يتخذ المسلمون في ديار الغرب مذابح خاصة بهم، وذلك لتجنب الشبهات الكثيرة في ذبائح الأوربيين بسبب ما يقومون به من صعق، ووقذ، وقتل للحيوانات والدواجن قبل ذبحها بدعوى الرفق بالحيوان، فحتى يتخلص المسلمون من تلك الشبهات، ويحافظوا على شخصيتهم الدينية، يحتاجون إلى مذابح خاصة توفر لهم اللحوم بأنواعها بالطرق الشرعية.

خامساً: وقف المقابر الإسلامية:

من الحاجات الأساسية للأقليات المسلمة أن يكون لهم مقابر خاصة يدفنون فيها موتاهم بالطريقة الشرعية، بعيداً عن مقابر النصارى والمشركين والملحدين، ومنذ قدم المسلمون إلى الدائمك لم يكن لهم مقبرة خاصة، بل كانت تخصص لهم أماكن داخل المقابر العامة، وقد سعى المسلمون في الدائمك على كافة الأصعدة السياسية والحقوقية حتى تحققت لهم هذا المطلب الذي طالما طالبوا به.

(1) سورة الأعراف، من الآية: 157

(2) سورة المؤمنون: الآية: 51

(3) سورة البقرة: الآية: 172

(4) أخرجه الإمام مسلم بسنده في صحيحه، من حديث أبي هريرة، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، 19/12، رقم الحديث 1015، ص 407

ففي العام 2006 نجح المسلمون في الدانمرك في إنشاء أول وقف للمقبرة الإسلامية في العاصمة كوبنهاجن، بعد معاناة وسعي حثيث تجاوز بضعة سنوات، والتي تم شراؤها من الدولة الدانمركية بما يساوي نصف مليون دولار. ومنذ ذلك الحين والمسلمون يدفنون داخل هذه المقبرة دون تدخل من السلطات بالطريقة الإسلامية. ولازال هناك حاجة لدى المسلمين لأوقاف مماثلة في كافة المدن الدانمركية التي يوجد بها تجمعات للأقلية المسلمة في الدانمرك.

المطلب الرابع

دور التطوع في دعم العمل الإسلامي المؤسسي

لقد شاءت إرادة الله أن يهاجر المسلمون من أوطانهم إلى تلك البلاد التي لا يدين أهلها بالإسلام، ولم تكن تلك الهجرات بدافع الدعوة للإسلام ونشره فيها، وقد كان لوجودهم وسط تلك المجتمعات دور في الدعوة إلى الإسلام بقصد وبغير قصد، وعلى أثر ذلك وجد المسلمون أنفسهم بحاجة لإقامة مراكز ومساجد يؤدون فيها شعائر دينهم، ويعلمون فيها أطفالهم، ويلبون - من خلالها - العديد من الحاجات، ومع توسع الجاليات، وزيادة عددها كثرت المراكز والجمعيات والمؤسسات، ولم يكن هناك بد من تطوع العشرات بل المئات من المسلمين رجالاً ونساءً لحمل هذا العبء، وأداءً لتلك الواجبات.

والعمل التطوعي كان و لا يزال الدعامة الأساسية في بناء المجتمع ونشر المحبة والترابط الاجتماعي بين أفراد المجتمع فهو عمل إنساني يرتبط ارتباطاً قوياً بكل معاني الخير والعمل الصالح الخالص لله تعالى، ولكن هذا العمل يختلف من زمن إلى آخر ومن مجتمع إلى مجتمع، أحياناً يقل وأحياناً يزيد، ويمكن أن يكون تبرعاً بالمال أو غير ذلك من وجوه الخير.

ومما لا شك فيه أن هذا العمل له أهمية كبيرة تعود بالنفع على الفرد والأمة، فالعمل التطوعي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالدين الإسلامي، فهو تنافس شريف والتزام أدبي لتحقيق أهداف إنسانية لذلك استحق المتطوع الأجر والثواب والذكر الحسن. في العرف الاجتماعي المعاصر هناك ما يعرف بـ (وقف الوقت) وهو يطلق على مشروع وقفي يسعى لدعم ورعاية وتشجيع العمل التطوعي، حيث يقتطع المسلم جزءاً من وقته - ولو كان قليلاً - ليساهم به في عمل الخير، وهو جزء من الدور الوقفي المتجدد القائم على استهداف مساحات جديدة في العمل الإسلامي والاجتماعي الذي

يخدم الأقليات المسلمة في مجتمعات الاغتراب، حيث يأتي القطاع التطوعي كأحد أهم الروافد التي تنهض بالعمل الدعوي، كما أنه من أهم الأولويات التي يستهدفها الدور الوقفي الجديد وذلك لما يمثله من علامه بارزة فى خريطة العمل الدعوي والإجتماعى.

ومامن مجال من مجالات العمل المؤسسي إلا ويدخله التطوع،وهي مجالات أكثر من أن تذكر،ويكفي الإنسان أن ينظر في مؤسسة نشيطة كالوقف الاسكندنافي ليرى عشرات المتطوعين الذين يعملون في سبيل الله،في مختلف التخصصات،ولايتقاضون على ذلك قليلاً ولا كثيراً،ولسان حالهم يقول ماقاله الأنبياء- عليهم السلام -لأقوامهم: {يَأْقَوْمٍ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَّا تَعْقِلُونَ} (1) وليس من شك في أن الأفراد داخل المجتمع هم أكثر الناس إدراكاً لما يصلح لمجتمعهم ومالا يصلح،لأنهم الأعلم بحاجاته وقدراته وإمكاناته التي تمثل بالضرورة حاجاتهم وقدراتهم وإمكاناتهم،كما أنهم يمثلون طاقة وثروة بشرية هائلة لو أحسن استغلالها وتوجيهها وتوعيتها وتزويدها بالإمكانات اللازمة لانتقل المجتمع من حال إلى حال.

وفي الكثير الغالب فإن الحكومات الغربية - ومنها الدانمرك - لا تدعم المراكز الإسلامية للقيام ببرامجها وأنشطتها،كما أنه ليس في إمكانية تلك المراكز القيام بتلك الأعباء بالجهود المالية المتاحة وهي محدودة جداً،فصار العمل التطوعي بالنسبة للدعوة في الدانمرك وفي أوريا كلها ضرورة تحتمها الظروف المفروضة على المسلمين. وسوف يتم تناول موضوع هذا المطلب في العناصر التالية:

أولاً: التعريف بالعمل التطوعي:

عرف العمل التطوعي بتعريفات كثيرة ومتنوعة، منها ما هو فقهي، ومنها ما هو اجتماعي، ومن هذه التعريفات أن العمل التطوعي: " هو التقرب إلى الله تعالى بما ليس بفرض من العبادات،مأخوذ من قوله تعالى: { ومن تطوع خيراً فإن الله شاكر عليم } (2) وعرفه آخرون بأنه: ذلك الجهود القائم على مهارة أوخبرة معينة والذي يبذل عن رغبة واختيار بغرض أداء واجب اجتماعي وبدون توقع جزاء مالي بالضرورة " (3)

(1) سورة هود، الآية: 51

(2) سورة البقرة، من الآية: 158

(3) الفقه الإسلامي وأدلته - الدكتور وهبة الزحيلي، ج2، ص587، وانظر: الخدمة الاجتماعية والإصلاح الاجتماعي، د إبراهيم عبد الرحمن رجب، ص56، ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الثامن عشر بجامعة حلوان: 17، 16 مارس 2005م.

ثانياً: مشروعية العمل التطوعي وفضله:

لقد عني الإسلام عناية بالغة بالعمل الخيري؛ والمراد بالعمل الخيري: النفع المادي أو المعنوي الذي يقدمه الإنسان لغيره دون أن يأخذ عليه مقابلاً مادياً، ولكن ليحقق هدفاً خاصاً له أكبر من المقابل المادي الذي قد يكون عند بعض الناس الحصول على الثناء والشهرة، أو نحو ذلك من أغراض الدنيا. والمؤمن يفعل ذلك لأغراض تتعلق بالأخرة؛ رجاء الثواب عند الله، والدخول في جنات النعيم، فضلاً عما يناله في الحياة من بركة، وحياة طيبة، وسكينة نفسية، وسعادة روحية لا تقدر بثمن عند أهلها.

والأدلة على ذلك كثيرة في الكتاب الكريم، وسنة سيد الأنبياء والمرسلين، وإجماع الأمة عليه.

أولاً: الأدلة من الكتاب العزيز:

الأدلة من القرآن على ذلك كثيرة، فكل آية ورد فيها الحث على فعل الخير والقربة، وبذل المعروف، والمساعدة إلى طاعة الله تعالى، كلها صالحة لأن تكون دليلاً على فضيلة التطوع، وحسبنا أن نذكر بعض الآيات في مواضعها من أعمال البر والمعروف والمعروف.

فمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: { وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضاً حسناً، وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجراً واستغفروا الله إن الله غفور رحيم } (1). وقوله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه إلا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غني حميد الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم } (2).

بل أمر الله بالتعاون في ما بين المسلمين كجماعة على عمل الخير والبر والمعروف فقال عز من قائل: { وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب } (3). فقد أمر الله في هذه الآية بالتعاون على البر وهو كل معروف يقوم به المسلم ليقدم به الآخرين، سواء أكان بتقديم المال، أو المنفعة، أو الجاه، أو المنصب، أو الشفاعة الحسنة، أو الدلالة على الخير، أو الإعانة على الطاعة. بل أخبر سبحانه أن جنس الإنسان في خسر إلا من تعاونوا في ما بينهم على التواصي على الحق وعلى

(1) سورة المزمّل، الآية: 20

(2) سورة البقرة الآية: 267، 268

(3) سورة المائدة، الآية: 2

الصبر، وانضم إلى ذلك الإيمان والعمل الصالح فقال تعالى { والعصر إن الإنسان لفي خسر، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر } (1) . وهكذا كالأية وردت في الإنفاق والحث عليه تصلح دليلاً على ذلك، فالإنفاق قد يكون من المال، وقد يكون من الجهد والوقت، وقد يكون من الخبرة والعلم، وقد يكون من غير ذلك، وكله يدخل في باب التطوع.

ثانياً: ذكر بعض الأدلة من السنة النبوية:

حفلت السنة النبوية بالعديد من الأحاديث النبوية القولية منها والفعلية التي تحث على التطوع في سبل الخير والمعروف على مستوى الجماعة أو الفرد. ويمكن ذكر بعض التوجيهات النبوية فيما يتعلق بالعمل التطوعي فيما يلي:

إن التطوع يقوي المجتمع المسلم، ويساعده على النجاح في تحقيق أهدافه الدينية والدنيوية: فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً) (2).

إثابة المسلم على التطوع ولو بإيصال المعروف عن غيره: مثل أن تتصدق المرأة أو العبد من مال الزوج أو الخادم، فعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها بما اكتسب، وللخادم مثل ذلك، لا ينقص بعضه من أجر بعض شيئاً)، فأشرك مع الزوجة التي تنفق الزوج صاحب المال، والخادم الذي يساعد .

والعمل التطوعي هو من أصول الخير في الإسلام: فعن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسّر على معسر يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)

وفي التطوع في مجال الشفاعة الحسنة، والسعي في إيصال الخير للآخرين: عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال شفع وتؤجر واو يقضي الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء)

(1) سورة العصر.

(2) أخرجها الإمام البخاري بسند هفيصحيحهم حديثاً بيموسناً الأشعري رضي الله عنه، كتاب الصلاة - أبواب استقبال القبلة باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، 88/4، رقم الحديث: 481، ج 2،

أن على المسلم أن يسعى في أعمال البر والخيرات ليؤدي شكر نعم الله عليه: فعن سعيد ابن أبي بردة عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (على كل مسلم صدقة، قيل: أرأيت إن لم يجد؟ قال يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق، قال قيل أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يعين ذا الحاجة الملهوف، قال قيل له: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يأمر بالمعروف أو الخير. قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: يمسك عن الشر فإنها صدقة) (1).

كما أن أعمال التطوع تعد من شعب الإيمان: فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق)

وعن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (عرضت علي أعمال أمتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق ووجدت في مساوي أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن) وأخبر أنه رأى رجلاً في أنهار الجنة ينغمس بها لأنه أزال غصن شوك من طريق المسلمين.

وعن أبو هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا تمر علي ثلاث ليال وعندي منه شيء إلا شيئاً أرصده لدين)

فكل هذه الأحاديث النبوية الشريفة تبين بجلاء أهمية عمل الخير، وتقديم المعروف والإحسان للناس، وإذا كان هذا بشكل منظم من خلال مؤسسات ترعى مصالح المسلمين، وتقوم على شئونهم، وتقضي حاجاتهم، فإن التطوع في مثل تلك المؤسسات من أعظم القرب التي يتقرب بها الإنسان إلى ربه.

وقد عايش الباحث أجواء العمل في المؤسسات الإسلامية، ورأى أن التطوع في تلك المؤسسات هو الأساس لنجاحها، فهناك مئات المتطوعين في كل مؤسسة، يتولون القيام بمختلف الأعمال والأنشطة، لا يطلبون على عملهم جزاء ولا شكوراً إلا ثواب الله تعالى، ولو اعتمدت هذه المؤسسات على التوظيف لما استطاعت بسبب ضعف مواردها الاقتصادية، مع كثرة الجوانب والمرافق والخدمات التي تحتاج إلى العشرات بل المئات من العاملين.

والذي يطالع السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي يدرك أن النهضة الكبرى التي أوجدها الإسلام في مختلف الأقطار قامت على جهود رجال ونساء متطوعين لم يكونوا

(1) أخرجها الإمام مسلم بسنده في صحيحه من حديث سعيد ابن أبي بردة عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، 16/12، رقم الحديث: 1008، ص 406

يرجون أجراً مادياً، وإنما كان هدفهم الأجر والثواب من الله تعالى. وقد شملت جهود المتطوعين وأمواهم كافة النواحي في المجتمع المسلم، من جهاد للأعداء، وتعليم للعلم، وبناء للمساجد والمنشآت، ودعوة في سبيل نشر الإسلام وغير ذلك من المهام الجليلة.

"إنها تجلّى التطبيق العملي لنصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية في نماذج فنة رائعة من أعمال البر والإحسان والتطوع حفل بها تاريخنا الإسلامي. فقد كانت المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ضرباً من أسمى ضروب التعاون الإسلامي في ذلك الوقت، كما أن تاريخنا الإسلامي حافل بالمواقف المضيئة التي تجسد أروع حالات البذل والعطاء، فيها هو الرسول -صلى الله عليه وسلم- تتجسد فيه القدوة الكاملة في البذل والعطاء." (1)

ولذا فإننا نحتاج إلى الإعلاء من شأن التطوع، والتركيز على أهمية العمل التطوعي، ومحاولة إشراك المسلمين بكافة قدراتهم في العمل الإسلامي، وضرورة إقناع المتطوعين أن مايقومون به - أياً كان حجمه - هو من الدعوة إلى الإسلام.

إن العمل الإسلامي في تلك البلاد يختلف كلا لاختلاف عن العمل في بلادنا، فليس في أوروبا وزارات للأوقاف والشئون الإسلامية، وليس هناك دعم حكومي ترصده الدولة للمؤسسات الإسلامية كما ترصد الملايين لدعم الكنائس، فلا بد للمسلمين من الاعتماد على أنفسهم بعد التوكل على ربهم في القيام بهذا الواجب بألا ييخل مسلم بما يستطيع تقديمه مهما كان قليلاً.

ثانياً: حكم العمل التطوعي:

الأصل في التطوع أنه مندوب، سواءً كان ذلك في العبادات من صلاة وصيام، أم كان في غيرها من أنواع البر والمعروف، ومنه العمل التطوعي في المؤسسات الأهلية التي تعنى بالتنمية الاجتماعية وغيرها.

"والمندوب يسمى أيضاً السنة، والنافلة، والمستحب، والتطوع، والإحسان، والفضيلة، وكلها ألفاظ متقاربة المعنى، وقد سمي المندوب بهذا الاسم لان الشارع دعا إليه، وسمي بالمستحب لأن الشارع يحبه، وسمي بالنفل لأنه زائد على الفرض ويزيد في الثواب، وسمي بالتطوع لأنه فاعله يأتي به تبرعاً، وسمي فضيلة لأن فعله يفضل تركه." (2) ولكن قد يعرض لهذا العمل التطوعي ما يجعله واجباً كبذل الطعام للمضطر وكإعارة الحبل لإنقاذ الغريق. وأحسب أن من هذا النوع التطوع في المراكز الإسلامية فيمثل المجتمع الدانمركي، حيث إن واجب الدعوة لا يؤدي إلا به، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

(1) العمل الاجتماعي التطوعي - عبد الله العلي النعيم - ص 6 - أحد الأبحاث المقدمة إلى مؤتمر: (العمل التطوعي والأمن) الرياض، المملكة العربية السعودية: 27 جمادى الآخرة 1421هـ. بدون رقم أو تاريخ طباعة.

(2) رد المحتار، ابن عابدين الحنفي، ج 1 ص 91

ثالثاً: أقسام العمل التطوعي: ينقسم العمل التطوعي إلى نوعين: أولهما: العمل الفردي: الذي يقوم به الفرد المسلم منفرداً مدفوعاً من إيمانه، وحرصاً منه على نيل الأجر والثواب من الله تعالى، وهو ضمن الأعمال الصالحة التي حث عليها الإسلام، إلا أن الواقع الأوروبي يحتاج إلى عمل المؤسسات أكثر من حاجته إلى عمل الأفراد.

النوع الثاني: هو العمل المؤسسي الجماعي المنظم:

يعتبر العمل المؤسسي انطلاقة واعية ورؤية كاملة لما يجب أن يقوم به الدعاة لتحقيق أهم الأهداف، وبالتالي تحقيق أفضل النتائج ومن ثم إرضاء الله تعالى. وهو العمل " الذي تقوم به جمعيات أو مؤسسات لخدمة المجتمع في مجال من المجالات - وهو المستهدف هنا في هذا البحث - مثل المساهمة بالأموال الكثيرة لإنشاء مشروع كالصرح العلمي مثلاً أو بناء مدرسة، أو مسجد، أو المساهمة في دراسة وحل مشكلة معينة أو إنفاق المال في سبيل من مشاركته في حفرة الخندق وتعاونه في بناء الكعبة، وإسعاف الجرحى، وكما حدث في وقف الأرض للمسجد وتوسيعه، وشراء بئر روما، وتجهيز جيش العسرة من قبل عثمان بن عفان رضي الله عنه. " (1) وسوف يتم تناول أهمية العمل الجماعي في النهضة بالمؤسسات الإسلامية في مطلب لاحق.

رابعاً: مجالات العمل التطوعي في المؤسسات الإسلامية:

ويمكن ذكر نماذج للأعمال التطوعية التي يمكن لكل مسلم أن يشارك فيها - حسب طاقته وإمكاناته - وهي على سبيل المثال لا الحصر كما في النقاط التالية:

- مجال الدعوة، والخطابة، والوعظ.
- مجال الفتيا والقضايا الشرعية.
- مجال التدريس والتعليم.
- مجال الإدارة.
- مجال الكمبيوتر والشبكات الالكترونية.
- مجال الإعلام والسياسة.
- مجال العلاقات الاجتماعية العامة.
- مجال السكرتارية.
- مجال التجارة والتوزيع.
- مجال الصيانة والحرف بأنواعها.

(1) العمل التطوعي في السنة النبوية - رنده محمد زينو - ص 70 - بحث ماجستير بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، عام 1428 هـ ، 2007 م.

- مجال الترجمة .
- مجال الخدمات، كالعامل في المطعم والمقهى.
- مجال خدمات تجهيز الموتى.
- مجال الإصلاح الاجتماعي.
- مجال عقود الزواج والمعاملات الرسمية.
- مجال الاستشارات القانونية والمحاسبية.
- مجال رعاية الأطفال.
- مجالات الخدمات العامة.

وهناك العديد من مجالات العمل التطوعي، وهي لا تتوقف عند حد أو حصر، فكلما كانت هناك حاجة، كان هناك طلب لسد هذه الحاجة، وليس أوفى بتلك الحاجات المتجددة مثل العمل التطوعي الذي يلتمس صاحبه من ورائه الجزاء الأوفى من رب العالمين. كل هذه وغيرها مجالات للعمل التطوعي، وما من طالب خير، إلا سيجد لنفسه مكاناً ومجالاً يتاجر فيه مع الله تعالى تجارة رابحة لا تبور.

المطلب الخامس

الوقف الاسكندنافي في الدانمرك وتطبيقه لمبادئ الوقف الأساسية

أولاً: الوقف الاسكندنافي، التعريف والنشأة:

الوقف الاسكندنافي في الدانمرك مؤسسة إسلامية رائدة، تم تأسيسه في عام 1996 على يد المهندس الشيخ أحمد سامي أبو لبن بالتعاون مع ثلة من الإخوة والأخوات. وقد كان الهدف من تأسيس الوقف القيام بالدور الدعوي والتعليمي والشرعي والاجتماعي الذي يتطلبه الوجود الإسلامي المتنامي في الدانمرك، حيث بلغ عدد المسلمين ما يزيد على ثلاثمائة ألف مسلم حسب بعض الإحصاءات غير الرسمية. ولقد كانت نشأة الوقف في العاصمة الدانمركية كوبنهاجن نشأة إسلامية خالصة، فقد حرص مؤسسوه على الاستقلالية المالية والفكرية الكاملة، والبعد عن هيمنة الحكومات والأحزاب والجماعات وغير ذلك. وقد كان لهذه الاستقلالية الأثر الكبير في قوة خطابه وتوجهه، وعدم الخضوع لأي نوع من الضغوط السياسية والحركية والاقتصادية.

ولقد شارك المئات بل الآلاف من المسلمين في شراء وتجهيز الوقف الاسكندنافي، فقد بذل أبناء الأقلية المسلمة في سبيل ذلك من أموالهم، ومدخرات أبنائهم، وحلي نسائهم ما يستطيعون حتى تم تأسيسه، كما قدمت في سبيل ذلك جهود مباركة من الرجال والنساء.

ثانياً: مقاصد إقامة الوقف الاسكندنافي:

ولقد كانت نشأة الوقف بناء على الحاجات والمتطلبات للمسلمين في الدانمرك، ويشترك الوقف الاسكندنافي مع المقاصد العامة للأوقاف في الشريعة الإسلامية، أما المقاصد الخاصة للوقف كثيرة منها: ضمان لبقاء المال ودوام الانتفاع به والاستفادة من همدة طويلة. وكذلك استمرار النفع العائد من المال المحبس للواقف والموقوف عليه، فالأجر والثواب مستمر أن للواقف حيا أو ميتا، ومستمر النفع للموقوف عليه. وأيضاً امتثال أمر الله سبحانه وتعالى بالإنفاق والتصدق في وجوه البر، وامتثال أمر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالصدقة والحث عليها، وهذا أعلى المقاصد من الوقف. كما أن فيه تعاون على البر والإحسان وعون الفقراء والمساكين وهو ضرب من التعاون في كل ماينفع الناس وذلك مادعا إليه القرآن الكريم: {وتعاونوا على البر والتقوى} سورة المائدة:2، ويزيد الوقف الاسكندنافي في أهدافه أن يكون مؤسسة دعوية للمسلمين ولغير المسلمين، فمن حيث أمواله ومنشأته ومرافقه فلجميع المسلمين الانتفاع بها عن طريق الاستفادة من الأنشطة والفعاليات والبرامج التي يقدمها الوقف.

ثالثاً: العموم والشمول في الخدمات الوقفية:

لقد حرص مؤسسوا الوقف على أن يكون شاملاً لكافة متطلبات المسلمين والتي لا تتوفر في المجتمعات الغربية، حيث لا يوجد وزارات للأوقاف والثقافة والتعليم الإسلامية وغير ذلك من الأمور، لذلك ينص دستور الوقف على أنه يعتبر محضناً للأسرة المسلمة دعوياً وتربوياً وشرعياً واجتماعياً.

ولذلك يحتوي الوقف على أقسام رئيسية يتفرع عنها ملفات تعمل ضمن هذه الأقسام، ومنها: القسم الدعوي، القسم الاجتماعي، القسم النسائي، القسم الشبابي، القسم التعليمي، القسم السياسي والإعلامي، القسم الفني والإداري. وهذه أهم المناشط التي يعمل عليها الوقف:

الوقف على الدعوة إلى الإسلام: إن واجب الدعوة الإسلامية يتزايد في رقاب المسلمين عامة وفي الغرب على جهة الخصوص، ولعل أولى من يقوم بهذا الواجب: المؤسسات الوقفية التي تقوم بسد الثغرات، وعلاج الانحراف، ودرء الأخطار، وتبليغ الناس كافة بهذا الدين القويم.

ولا ريب أنه كان للوقف دور هام في دعم متطلبات الوسائل والمناشط الدعوية، وإيجاد الاقتصاديات الثابتة والدائمة لها، الأمر الذي أدى إلى زيادة فاعلية تلك الوسائل والمناشط، واتساع أعمالها، وشمولية خيرها للناس.

الوقف على التعليم ونشر الثقافة الإسلامية المدارس المكتبات والترجمات:
يقوم الوقف الاسكندنافي بدور رئيسي في دعم التعليم الإسلامي في مختلف مستويات التعليم:

فهناك مدرسة الأرقم:

وهناك مدرسة حافظ في كل بيت:

وهناك مشروع إعداد الدعاة والداعيات:

وهناك الدورات الشرعية التخصصية:

وهناك الدورات التربوية والاجتماعية:

وهناك الدروس الشرعية العامة:

وهناك المخيمات والمبينات الثقافية:

وهناك المكتبات العامة والخاصة داخل الوقف:

وهناك الترجمات لكثير من المؤلفات والأبحاث الإسلامية:

الوقف على قضايا السياسة والإعلام: يسعى الوقف الاسكندنافي لإيجاد وسائل إعلام إسلامية المنهج والمحتوى، ويؤمن الجميع داخل المؤسسة أن ذلك ضرورة دعوية في المجتمع الغربي، سواء للإسهام في نشر الإسلام والدعوة إليه، وتصحيح الصورة السلبية عنه في وسائل الإعلام الدائمية والغربية بشكل عام، أو للتخفيف من طغيان الإعلام المضاد، الذي يسعى ليل نها إلى تشويه الإسلام المسلمين، وإظهارهم في صورة رديئة، ونسبة كل فعل مشئ إليهم.

ولكن مثل هذا العمل يحتاج إلى إمكانات مالية كبيرة، ومن هنا يأتي دور الوقف كمؤسسة مالية إسلامية ذا تدخل دائم ومستمر يمكن أن تتولى القيام بتمويل مثل هذه الوسائل، ويمكن أن يمتد أثر الوقف إعلامياً ليتخطى الإرسال التلفزيوني الفضائي إلى طباعة الكتب ونسخ الأشرطة باللغات المختلفة أيضاً لنشر الإسلام، وتصحيح الصور المغلوطة عن الإسلام والمسلمين.

وبسبب تواضع الكفاءة المالية للوقف الاسكندنافي فإنه يعمل في هذا المجال بالوسائل المتاحة عن طريق لجنة سياسية وإعلامية من أهل الكفاءة والخبرة لمتابعة ما ينشر عن الإسلام والمسلمين، والقيام بالردود المناسبة لذلك، وكذلك التواصل مع الدوائر الرسمية والشعبية لتحقيق مصلحة المسلمين وفق الإمكانيات المتاحة.

مساهمة الوقف في جهود الإغاثة:

نظراً للأوضاع الاقتصادية والسياسية للمسلمين، وتبعاً لكثرة الكوارث والحن بأنواعها من فقر، ومجاعات، وحروب، وتشريد... ، فإن الوقف الاسكندنافي يساهم بشكل فعال في دعم الجهود الإغاثية في مختلف بلدان المسلمين لسد الكثير من الاحتياجات، ويعد الوقف من أهم الآليات التي يمكن أن تقوم بمثل هذه المهمة، حيث تتنوع وتتعدد المجالات التي يمكن أن يساهم بها، ومن ذلك: توفير وإيجاد الأمكنة أو الوسائل التي تساعد على إيواء المتشردين سواء بفعل الزلازل، أو الحروب، أو الفيضانات، وكذلك حفر الآبار، وتوفير الأطعمة والأكسية التي تقدم للمتضررين من هذه الكوارث، كذلك دعم الجهود الطبية من توفير الأطباء والأدوية لمعالجة من هم بحاجة إليها، وبخاصة متضرري الحروب. وقف الوقت والجهد والمال:

ومن أهم ما يميز الوقف الاسكندنافي اعتماده على التطوع بشكل أساسي في تسيير أنشطته وبرامجه المختلفة وذلك من خلال الجوانب التالية:
فمن حيث تمويل الأنشطة وتسيير المرافق: يعتمد الوقف على اشتراكات الأعضاء الذين يزيد عددهم على ألف عضو، وذلك بالالتزام بدفع مبلغ شهري على سبيل التبرع. ومن حيث القيام بالأنشطة المختلفة: يعتمد الوقف على مئات المتطوعين من الرجال والنساء والشباب في مختلف النشاطات التعليمية، والاجتماعية، والثقافية، والإدارية. ولو تم احتساب هذه الجهود حسب مستويات الأجور في الدائم، لما استطاع الوقف توفير تلك الأموال. وتعتبر مؤسسة الوقف الاسكندنافي رائدة في هذا الجانب. ولا يعتمد الوقف على التوظيف إلا في الأنشطة الخاصة التي لا تغطيها الجهود التطوعية. الدور الاستثماري للوقف الاسكندنافي:

فالوقف من الصدقات الجارية التي يرجى نفعها، وقد رغب الشارع الحكيم في هو حث عليه، لما فيه من أبعاد إنسانية ودعوية واقتصادية عظيمة.

ولذلك يعتمد الوقف الاسكندنافي على كثير من المشاريع الاستثمارية التي تساهم بشكل كبير في دعم أنشطته المختلفة، ويبحث بشكل دائم عن مصادر اقتصادية يمكن أن تساهم في دعم وتقوية مختلف جوانبه وأنشطته:

فهناك في الوقف أنشطة تجارية متنوعة:

وهناك شركة لإنتاج وتوزيع اللحوم الحلال:

وهناك مكاتب تجارية:

وهناك مكتب تكريم الإنسان لتجهيز ودفن الموتى:

وهناك مطعم داخل الوقف:

الخاتمة

إن الأوقاف في الإسلام هي تجسيد لقيم التعاون والتكافل في الخير والصلاح والنماء ليعود بالنفع والبركات على العباد والبلاء، من طهارة في القلوب، وتركيبه للنفوس، ومنفعة وعون للآخرين، وشعور بالحب والإخاء، وإزالة للفوارق الشعورية، بحيث لا يحس أحد إلا أنه عضو في ذلك الجسد، لا يحتجز عنه شيئاً، فتترابط فيه العرى، وتتوثق فيه الصلات، وتتمثل فيه رحمة الله السابغة بالعباد.

وأغراض الوقف في الإسلام ليست قاصرة على دعم وإعالة الفقراء والمحتاجين ودور العبادة فحسب، بل تتعدى ذلك إلى أهداف دعوية واجتماعية واسعة وشاملة؛ حيث تناولت دور العلم ومعاهد الدراسة، وطلبة العلوم الإسلامية القائمين على شريعة الله، فكانت للوقف جامعات علمية، ومؤسسات نشرت نورها على الأرض، وحملت رسالة الإسلام إلى الناس، ومن الوقف وحده نشطت في البلاد الإسلامية الواسعة حركة علمية منقطعة النظير وفرت للمسلمين نتاجاً علمياً ضخماً، وتراثاً إسلامياً خالداً، والمأمول أن تقوم الأوقاف بدورها الدعوي خاصة في مجتمعات الأقليات التي تعاني من ضعف الموارد التي تغذي وتدعم الدعوة الإسلامية بمعناها الشامل، وقد كانت تجربة الوقف الاسكندنافي رائدة في هذا المجال، خاصة أنها انطلقت من حاجات المسلمين في مجتمع الأقليات، فلم يكن هناك رافد يمد هذه الدعوة بالحياة حتى تم تأسيس الوقف الذي شكل نبتة طيبة أينعت وأثمرت فهي تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها..

هذا ما تيسر بفضل الله تعالى ورحمته في هذا البحث المتواضع، وأسأل الله تعالى أن يبارك ما كان فيه من إحسان العمل، ويعفو عما فيه من الخطأ والزلل إنه بكل جميل كفيلاً، وهو حسبنا ومولانا فنعم المولى ونعم النصير

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد والحمد لله رب العالمين
